الخياط وابي العلاء الحافظ وصاحب التجريد وابن شريح وابي الحسن بن فارس وذهب سائر القراء
الى الامالة مطردا للقاعدة ولم يفرقوا بين ساكن قوي وضعيف وهذا اختيار ابن مجاهد وجماعة
من اصحابه وبه قطع صاحب التيسير وصاحبا التلخيص وصاحب العنوان وابنا غلبون وابن الفحام
والمهدوي ونحو الشاطبي وغيرهم وذكر الوجهين جميعا ابو عمرو الداني في غير التيسير وذكر ابو محمد مكي
الخلاف فيهما عن اصحاب ابن مجاهد وهو مذهب ابي الفتح فارس بن احمد وشيخه ابي الحسن عبد الباقي
وروى عنه فقال سالت ابا سعيد الحسن بن عبد الله السيرافي عن هذا الذي اختاره ابو طاهر فقال
لا وجه له لان هذه الهاء طرف ولا اعراف لا يراعى فيه الحرف المستعلي ولا غيره قال وفي القران اعطى اتقى
ويرضى الخلاف في جواز الامالة فيه وشبهه فلما اجمعوا على الامالة لقوة الامالة في الاطراف في موضع
التغيير كانت الهاء في الوقف شبيها بالالف اذا عدمت الالف نحو مكة وفطرة اشترى والوجهان جيدان
صحيحان وذهب جماعة من العراقيين الى اجراء الهمزة والهاء مجرى الاحرف العشرة التي هي حه القسم الثاني
فلم يميلوا عندهما من حيث انهما من احرف الحلق ايضا فكان لهما حكم اخواتهما وهذا مذهب ابي
الحسن بن فارس وابي طاهر بن سوار وابي العز القلانسي وابي الفتح بن شيطا وابي القسم بن الفحام
وابي العلاء الهمذاني وغيرهم الا ان الهمذاني منهم قطع بامالة الهاء اذا كانت بعد كسرة متصلة
نحو فاكهة وبالفتح اذا انفصل بينهما ساكن نحو وجهه وهذا ظاهر عبارة صاحب العنوان
من المصريين ولبعض اهل الاداء من المصريين والمغاربة اختلاف في احرف القسم الثالث الاربعة
وظاهر عبارة التبصرة اطلاق الامالة عندنا وحكاه ايضا في الكاف وحكى عن شيخه ابي الطيب الامالة
اذا وقع قبل الهمزة ساكن كسر ما قبله ولم يكسر وكذا عند ابن بليمة واطلق الامالة عند الكاف بغير
شرط واعتبر ما قبل الثلاثة الاخر وكذا مذهب العنوان في الهمزة يميلها اذا كان قبلها ساكن
واستثنوا من الساكن الالف نحو براءه وما ذكرناه اولا هو المختار وعليه العمل وبه اخذ والله تعالى اعلم
وذهب آخرون الى اطلاق الامالة عند جميع الحروف ولم يستثنوا شيئا سوى الالف كما تقدم واجروا احرف
الحلق والاستعلاء والخمسة مجرى باقي الحروف ولم يفرقوا بينها ولا اشترطوا فيها شرطا وهذا مذهب
ابي بكر بن الانباري وابن شنبوذ وابن مقسم وابي مزاحم الخاقاني وابي الفتح فارس بن احمد وشيخه ابي الحسن
عبد الباقي الخراساني وبه قرا الداني على ابي الفتح المذكور وبه قال السيرافي وثعلب والفراء
وذهب جماعة من اهل الاداء الى الامالة عن حمزة من روايتيه ورووا ذلك عنه كما رووه عن الكسائي
وروى ذلك عنه ابو القسم الهذلي في الكامل ولم يحك عنه فيه خلافا بل جعله والكسائي سواء ورواه
ايضا عنه ابو العز القلانسي والحافظ ابو العلاء وابو طاهر بن سوار وغيرهم من طريق الشهدوي
الا ان ابن سوار خص به رواية خلف وابي حمدون عن سليم ولم يخص غيره عن حمزة في ذلك
رواية بل اطلقوا الامالة لحمزة من جميع رواته وكذا رواه ابو مزاحم الخاقاني ورواه ابن الانباري
عن ادريس عن خلف وحكى ذلك ابو عمرو الداني في جامعه عن حمزة من روايتي خلف وخلاد

وانفرد

وانفرد الهذلي بالامالة ايضا عن خلف في اختياره وعن الداجوني عن اصحابه عن ابن عامر وعن النحاس
عن الازرق عن ورش وغيرهم امالة محضة وعن باقي اصحاب نافع وابن عامر وابي عمرو وابي جعفر بين
اللفظين ولما حكى الداني عن ابن شنبوذ عن اصحابه في رواية نافع وابي عمرو امالة هاء التانيث قال
عقيب ذلك ولا يعرف احد من اهل الاداء بحرفي نافع وابي عمرو في جميع الامصار غير الفتح قال واحسب
الامالة التي رواها ابن شنبوذ عن نافع وابي عمرو انها بين بين وليست بخالصة قلت والذي
عليه العمل عند ائمة الامصار هو الفتح عن جميع القراء الا في قراءة الكسائي وما ذكر عن حمزة والله تعالى اعلم
تنبيهات الاول قول سيبويه فيما تقدم انما اميلت الهاء تشبيها لها بالالف مراده الف التانيث
خاصة لا الالف المنقلبة عن الياء ووجه الشبه بين هذه الهاء والف التانيث انهما زائدتان وانهما للتانيث
وانهما ساكنتان وانهما مفتوح ما قبلهما وانهما من مخرج واحد عند الاكثر او تقريب في المخرج على ما
قررنا وانهما حرفان خفيان قد يحتاج كل واحد منهما الى ان يبين بغيره كما بينوا الف الندبة في الوقف
بالهاء بعده في نحو وازيداه وبينوا هاء الاضمار بالواو والياء نحو ضربه زيد ومر به عمرو كما هو مقرر في موضعه
فقد اشتمل هذا الكلام على اوجه من الشبه الخاص بالالف والهاء اللذين للتانيث وعلى اوجه من الشبه
العام بين الهاء والالف مطلقا وان كانتا لغير التانيث واذا تقرر اتفاق الالف والهاء على الجملة وزادت
هذه الهاء التي للتانيث على الخصوص اتفاقها مع الف التانيث على الخصوص في الدلالة على معنى التانيث
وكانت الف التانيث تمال لشبهها بالالف المنقلبة عن الياء اما لو اهذه الهاء حملا على الف التانيث المشبهة
في الامالة بالالف المنقلبة عن الياء وذلك ظاهر الثاني اختلفوا في هاء التانيث هل هي ممالة مع ما قبلها
او ان الممال هو ما قبلها وانها نفسها ليست ممالة فذهب جماعة من المحققين الى الاول وهو مذهب الحافظ
ابي عمرو الداني وابي العباس المهدوي وابي عبد الله بن سفيان وابي عبد الله بن شريح وابي القسم الشاطبي
وغيرهم وذهب الجمهور الى الثاني وهو مذهب مكي والحافظ ابي العلاء وابي العز وابن الفحام وابي الطاهر
بن خلف وابي محمد سبط الخياط وابن سوار وغيرهم والاول اقرب الى القياس وهو ظاهر كلام سيبويه
حيث قال شبه الهاء بالالف يعني في الامالة والثاني اظهر في اللفظ وابين في الصورة ولا ينبغي ان يكون
بين القولين خلاف فباعتبار حد الامالة وانه تقريب الفتحة من الكسرة والالف من الياء فان هذه
الهاء لا يمكن ان يدعى تقريبها من الياء ولا فتحة فيها فتقرب من الكسرة وهذا مما لا يخالف فيه الداني
ومن قال بقوله وباعتبار ان الهاء اذا اميلت فلا بد ان يصحبها حال من الضعف خفي يخالف
حالها اذا لم يكن قبلها ممال وان لم يكن الحال من جنس التقريب الى الياء فيسمى ذلك المقدار امالة
وهذا مما لا يخالف فيه مكي ومن قال بقوله فعاد النزاع في ذلك لفظيا اذ لا يمكن ان فرق بين القولين
بلفظ والله تعالى اعلم الثالث هاء السكت نحو كتابيه وحسابيه وماليه وسلطانيه لا يدخلها امالة
لان من ضرورة امالتها كسر ما قبلها وهي انما اتي بها بيانا للفتحة قبلها فلو اميلت لخالف الحكمة
التي من اجلها اجتلبت وقال الهذلي الامالة فيها بسبعة وقد اجازها الخاقاني وثعلب وقال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)